مقابلة

غاصب مختار
jornalist.70@gmail.com

رئيس لجنة الإعلام والإتصالات النيابية: هذه عناوين إقتراحنا للمشروع الجديد

احالت لجنة الاعلام والاتصالات النيابية على لجنة الادارة والعدل منذ فترة اقتراح قانون يتضمن قانونا جديدا للاعلام لا يزال موضع بحث في اللجنة، فيما تعد وزيرة الاعلام الدكتورة منال عبد الصمد ايضا مشروع قانون جديدا للاعلام، بحيث سيجري دمج الاقتراح والمشروع مع اقتراحات نيابية وحكومية اخرى

اللجنة الحالية للاعلام والاتصالات برئاسة النائب الدكتور حسين الحاج حسن انهت اقتراحها، والذي يبدو انه مختلف عما سبقه من اقتراحات ومشاريع في نواح عدة، ويتلاقى معها في نواح اخرى. وفق المعلومات المتوافرة، فان اقتراح قانون لجنة الاعلام عصري وحديث ومتطور، ويشمل تنظيم كل وسائل الاعلام المكتوب والمقروء والمرئي والمسموع والمواقع الالكترونية، بحيث يقترح تولي جهة رسمية واحدة متابعة الوضع الاعلامي ووسائله عبر مجلس وطني واحد لكل وسائل الاعلام مع صلاحيات تنفيذية، بما يعني انه سيحل محل وزارة الاعلام في منح التراخيص والمراقبة واقتراح العقوبات. وهذا هو التطور المهم الجديد في الاقتراح. كما ينص ايضا على انشاء محكمة متخصصة بالاعلام، والغاء عقوبة السجن للصحافي. ويقضي الاقتراح ايضا بتطوير وزارة الاعلام ووسائل الاعلام الرسمي. كما يلحظ تنظيم مصادر تمويل الاعلام حتى لا يصبح مرتهنا لأي جهة، داخلية كانت او خارجية.

التنسيق قائم بين وزيرة الاعلام ولجنتي الاعلام والادارة والعدل، وقد التقت لجنة الاعلام والاتصالات عبد الصمد في اذار الماضي، واستمعت منها الى رؤيتها وخطتها الاستراتيجية لعمل وزارة الاعلام ودورها. وافادت الوزيرة اللجنة انها في صدد تحضير قانون لتحويل وزارة الاعلام الى وزارة تواصل، وباتت هذه الفكرة رائجة، علما ان اجواء اللجنة في هذا المجال ايجابية وهي تنتظر وصول المشروع اليها لدرسه.

كذلك ناقشت لجنة الاعلام والاتصالات اداء المؤسسات الاعلامية في لبنان، وحصل نقاش مستفيض في حضور مديري المؤسسات الاعلامية حول الاداء الاعلامي الذي جرى خلال الاشهر الماضية منذ اندلاع الحراك الشعبي، وحول الاوضاع السياسية وانتشار فيروس كورونا. لكن اللجنة اكتفت بالطلب من وسائل الاعلام تحمّل المسؤولية الوطنية في ما تبثه، ولم تحمّلها مسؤولية ما يحصل. كما اكدت في توصيتها، التي اتخذتها بناء على التقرير الذي اعده المجلس الوطني للاعلام المرئي والمسموع الذي رفعه الى الوزيرة، على حرية الاعلام والتعبير. لكنها اكدت في المقابل على المسؤولية الايجابية التي تترتب على وسائل الاعلام لناحية الدقة والموضوعية في نقل الخبر وتغطية الاحداث، لاسيما في ما يتعلق بالدور الوطني للمؤسسات الاعلامية في حماية السلم الاهلي.

في السياق ذاته، تناولت لجنة الاعلام في مناقشاتها ما يجري بثه عبر مواقع التواصل الاجتماعي والفيديو كليب الخاص الذي بات يستطيع اي انسان ان يصوره ويبثه بلا رقابة ومن دون تحميله اي مسؤولية، حتى لو تضمن ما يثير الفتنة والبلبلة والاثارة. كذلك يجري البحث في كيفية ضمان حرية الاعلام واستقلاليته لمنع الارتهان، مع تنظيم مصادر تمويل وسائل الاعلام.

ويكشف رئيس لجنة الاعلام والاتصالات النائب الدكتور حسين الحاج حسن ان ثمة اقتراح قانون لاعفاء التلفزيونات من الرسوم والضرائب، وهو في مرحلة التحضير وعندما يصل الى اللجنة سنناقشه. ويقول: "النقطة الاساسية التي ناقشناها في هذا المجال هي انه في ظل حرية الاعلام المكفولة في الدستور وتحترمها الدولة والسلطة والحكومة، والتي يسهر عليها المجلس النيابي بهيئته العامة وكل لجانه وتحديدا لجنة الاعلام والاتصالات، مطلوب من الاعلام ان يكون مسؤولا وليس حرا فحسب".

"الامن العام" حاورت الحاج حسن حول مسار اقتراح القانون ومشروع قانون وزيرة الاعلام.

■ عن اي قانون اعلام نتحدث ومن الذي يضعه ويناقشه؟

□ ثمة اقتراح قانون للاعلام انجزته لجنة الاعلام في الدورة النيابية الماضية، واحالته الى لجنة الادارة والعدل. لقد تواصلت مع رئيس اللجنة النائب جورج عدوان وتمنيت عليه الاسراع في اقراره، ليحال الى اللجان المشتركة وتشكل لدرسه لجنة فرعية بسبب وجود اختلافات حوله بين لجنة الاعلام السابقة وبين رئيس لجنة الادارة والعدل، وبالتالي لا بد من ان يذهب الى اللجان المشتركة لبت الاختلافات.

■ ماذا عن مشروع وزيرة الاعلام؟

□ الوزيرة عبد الصمد اخذت نسخة من اقتراح القانون وهي تضع ملاحظاتها وتعليقاتها عليه. لدينا عمليا نسخة لجنة الاعلام النيابية السابقة ونسخة لجنة الادارة والعدل ونسخة الوزيرة ونسختي انا كرئيس للجنة الاعلام والاتصالات. لذلك يمكن ان نضع جدول مقارنة بين النسخ الاربع ونرى الى ماذا سنتوصل من نقاط مشتركة او نقاط قابلة للنقاش.

■ ما هي ابرز عناوين ومضامين الاقتراح الذي تعدونه في لجنة الاعلام؟

□ سيحصل تنظيم لكل وسائل الاعلام المكتوب والمقروء والمرئي والمسموع والالكتروني، كما نقترح جهة واحدة معنية بالاعلام اي مجلس وطني واحد للاعلام، وانشاء محكمة متخصصة به. على ان يشمل الغاء عقوبة السجن ويستبدلها بعقوبات مالية واجرائية متدرجة، وتسهيل شروط الترخيص لكل وسائل الاعلام، وتطوير وزارة الاعلام ووسائل الاعلام الرسمية. لكن التطور المهم في الاقتراح هو اعطاء صلاحيات تنفيذية للمجلس الوطني للاعلام.

■ ماذا سيكون مصير وزارة الاعلام، هل سيتم الغاؤها؟

رئيس لجنة الاعلام والاتصالات النائب الدكتور حسين الحاج حسن.

□ لا نقول الغاء بل تطوير مهمات الوزارة، ويمكن ان نستبدلها بسلطة ثانية. الوزيرة عبد الصمد تقول انها تريد تحويلها الى وزارة تواصل اعلامي. نحن نرى ان هناك مسعى لتطوير مهمات الوزارة وليس الغاءها.

■ ماذا عن الضوابط التي يوفرها اقتراح القانون لوقف التفلت الاعلامي؟

□ لا نتحدث هنا عن تفلت او عدم تفلت، بل عن كيفية تنظيم عمل وسائل الاعلام. يعني في الوقت الحالي، يحتاج ترخيص جريدة مثلا الى قرار من وزارة الاعلام، اما ترخيص التلفزيون فيخضع لاقتراح من المجلس الوطني للاعلام يرفعه الى وزير الاعلام الذي يرفعه بدوره الى مجلس الوزراء لاصدار قرار الترخيص. المواقع الالكترونية تعمل من دون ترخيص، لكن المجلس الوطني للاعلام وضع تدبيرا اسمه العلم والخبر لتسجيل الموقع الالكتروني لكنه ليس قانونيا، بل هو تدبير واقعي وليس منصوصا عنه في القانون. لذلك نحن نسعى الى تنظيم كل هذا الواقع. اما موضوع الضوابط، فهذا الامر له علاقة بميثاق الشرف الاعلامي وهو ايضا ليس موجودا في القانون.

■ لكن ميثاق الشرف الاعلامي لا يطبّق كما يجب؟

□ تطبيقه او عدم تطبيقه رهن وسائل الاعلام والنقابات المعنية، لكن في اقتراح القانون هناك عقوبات على المخالفات. هذه المخالفات محددة وهي لتوفير ضوابط لكل وسائل الاعلام. تتراوح العقوبات بين الغرامات المالية، او وقف العمل ببرنامج محدد، او وقف الزاوية او الصفحة المطبوعة لفترة محددة، وهي عبارة عن غرامات وعقوبات تصاعدية.

■ كيف سيتم تنظيم العلاقة بين الدولة ووسائل الاعلام، هل من نصوص ترعاها؟

□ طبعا، من سيعاقب الوسيلة الاعلامية في حال المخالفة؟ القانون يرعى كل هذه الامور ويمنح صلاحية لوزارة للاعلام بناء على اقتراح المجلس الوطني للاعلام الذي يرخص لكل وسائل الاعلام.

■ ماذا عن العلاقة مع نقابتي الصحافة والمحررين وعن ملاحقة الصحافي؟

□ هذه نقابات لها قوانين ترعاها. العلاقة موجودة لكن النقابات لا ترخص للوسيلة الاعلامية ولا هي تعاقب. النقابات تتولى مصالح الجهات التي تمثلها والدفاع عن هذه المصالح. ملاحقة الصحافي قانونا تستلزم اذنا من النقابة اذا كانت هذه النقابة Ordre.

■ هل من اختلافات في اقتراح القانون بين ما يتعلق بالصحافة المكتوبة ووسائل الاعلام الاخرى؟

□ كل قطاع له شروط وآليات في الترخيص لكنها تشبه بعضها تقريبا، وفي كل الاحوال هذه الآليات مسهلة ومخففة. هذه هي الروحية التي نعمل عليها في اقتراح القانون.

■ بالنسبة الى الاختلافات في طبيعة العمل بين وسيلة واخرى؟

□ القانون عام، لذا يمكن وضع القضايا التقنية في القانون اذا لزم الامر، علما ان القضايا غير التقنية مشمولة بالقانون.

■ هل يلحظ الاقتراح موضوع دعم الاعلام من الدولة لضمان استقلاليته وعدم ارتهانه، ولمعالجة ازمة الاعلام المستفحلة منذ سنوات؟

□ ازمة الاعلام استفحلت لاسباب كثيرة. لكن هذا الامر لا علاقة له بالاقتراح المطروح حاليا. طلبت من وزيرة الاعلام ان تطلب من الحكومة اجراءات وتدابير معينة لدعم الاعلام حتى يتمكن من الاستمرار. هذا دور الحكومة لا مجلس النواب.

■ لكن تشريع هذا الدعم يصبح ملزما للحكومة لتنفيذه، علما ان القانون القديم لحظ دفع مبلغ معين لدعم نقابتي الصحافة والمحررين ولم تلتزمه الحكومة؟

□ بما انها قضية مالية يجب ان تأتي من الحكومة. هي تقرر وسيلة الدعم للاعلام وكيف تتم. اما لجهة استقلالية الاعلام، فالاعلام اللبناني مستقل جدا ولديه حريته واحيانا زيادة عن اللزوم. لا شك في ان لكل وسيلة اعلامية مصادر تمويل، وفي الاقتراح نلحظ مسألة تنظيم مصادر التمويل حتى لا يحصل ارتهان للخارج بشكل اساسي. ثمة بنود تلزم وسائل الاعلام التصريح عن مصادر تمويلها وما هو المسموح وغير المسموح. اما التطبيق فهو وظيفة وزارة الاعلام والحكومة ورقابة المجلس الوطني للاعلام.

تحقيق

غاصب مختار
jornalist.70@gmail.com

كيف تنظر نقابتا الصحافة والمحرّرين إلى اقتراح القانون الجديد للإعلام؟

لا تزال النقاشات دائرة حول اقتراحات ومشاريع لانجاز قانون جديد للاعلام، بين وزارة الاعلام واللجان النيابية المختصة، وسط اراء مختلفة حول طبيعة القانون وبعض مضامينه، فيما النقابتان المعنيتان بالمهنة، وهما نقابة الصحافة ونقابة المحررين، تنتظران الصيغة النهائية للقانون لكي تقولا كلمتيهما فيه

قدمت نقابتا الصحافة والمحررين منذ سنوات الكثير من الاقتراحات والافكار خطيا وشفهيا الى الوزراء واللجان النيابية الذين تعاقبوا على درس التعديلات المطلوبة على قانون المطبوعات او اعداد قانون جديد للاعلام، لاسيما حول ما يتعلق بعمل النقابتين ودورهما وصلاحيتهما. لكن مع كل تغيير حكومي يعاد طرح الموضوع من زوايا ومضامين وافكار اخرى، ولو ان بعض العناوين العامة الثوابت بقيت كما هي، مثل كفالة القانون لحرية الاعلام والرأي ومنع الحبس للصحافي واحالته الى محكمة المطبوعات في حال ارتكب مخالفة بالنشر.

بعد توسع قطاعات الاعلام، من المكتوب الى المرئي والمسموع واخيرا الالكتروني عبر المواقع الاخبارية والصحف الالكترونية والمنصات الاعلامية الخاصة، طرحت معايير ومفاهيم جديدة لأي قانون للاعلام، بحيث بات لزاما ان يشمل اي قانون تنظيم وضبط الوسائل الاعلامية الجديدة، بعدما كان يتعامل مع الاعلام المكتوب عبر قانون المطبوعات، ومع المرئي والمسموع عبر قانون خاص بعد تشكيل المجلس الوطني للمرئي والمسموع.

"الامن العام" حاورت نقيبي الصحافة عوني الكعكي والمحررين جوزف القصيفي، حول رؤيتهما لأي قانون تريد النقابتان، وعن ضوابط التنظيم الجديد للاعلام بكل قطاعاته، متطرقة الى دور كل نقابة في مضمار اختصاصها.

الكعكي: لا حاجة الى قانون جديد وليطبّقوا الموجود

■ احيل اقتراح قانون جديد للاعلام من لجنة الاعلام النيابية الى لجنة الادارة والعدل، وثمة مشروع قانون تعده وزيرة الاعلام. ماذا وصلكم منهما وهل شاركتكم في المناقشات حولهما؟

□ منذ ان تسلمت مهماتي في النقابة قبل ست سنوات، شاركت في اجتماعات لجنة الاعلام والاتصالات النيابية السابقة برئاسة النائب حسن فضل الله. يمكن ان نختصر كل هذا البحث بكلمتين: لسنا في حاجة الى قوانين جديدة بل نحتاج الى تنفيذ القانون الموجود اي قانون المطبوعات، خصوصا وان هذا القانون يتضمن اهم انجاز للاعلام يجعل لبنان في مصاف الدول الديموقراطية المتطورة، عنيت به منع سجن الصحافي الذي ورد في المادة 6 في المرسوم 104 لتعديل قانون المطبوعات في 30 حزيران 1977 ايام حكومة الرئيس سليم الحص، والتي نصت على انه "لا يجوز التوقيف الاحتياطي في جميع جرائم المطبوعات". اذا، المهم تطبيق القانون القائم حاليا. لكن هناك مولودا جديدا في عالم الاعلام اسمه الاعلام الالكتروني، وهذا القطاع الاعلامي في حاجة الى قانون ينظمه. هنا الفت نظر الجميع الى ان هذا المولود الجديد جاء من رحم نقابة الصحافة لسبب بسيط، هو ان نقابة الصحافة تضم 110 مطبوعات سياسية مسجلة، وهناك نحو الفي امتياز غير سياسي. القوة الضاربة في التكتل الاعلامي هي الصحافة المكتوبة وهي موجودة في نقابة الصحافة، لذلك ادعو الى ان يتم التعامل مع المولود الجديد الالكتروني كما يتم التعامل مع الصحافة المكتوبة، اي تطبيق القوانين نفسها على الاعلام الالكتروني. لماذا نعقد الامور وهي سهلة ومباشرة. اذا اخطأ اي صحافي يجب ان يحاسب وفق القانون. المطلوب قانون يرعى وينظم الاعلام الالكتروني من السلطات المختصة.

■ لكن من يقوم بتنظيم هذا القطاع الالكتروني؟

□ الاهم في الموضوع تشريع المولود الجديد الالكتروني. فهو يخضع حاليا لعلم وخبر من المجلس الوطني للاعلام المرئي والمسموع، وهذا دور خاطىء للمجلس وغير قانوني، بينما يجب ان يكون منح الترخيص من حق نقابة الصحافة. بمعنى ان يتم تقديم طلب الترخيص الى نقابة الصحافة وهي ترفعه الى وزارة الاعلام بعد الموافقة عليه، على يصدر الترخيص من وزارة الاعلام "وخلصت القصة". اي امتياز يجب ان يبدأ في نقابة الصحافة ويذهب الى وزارة الاعلام وفق القانون.

■ هل قدمتم اقتراحاتكم لتنظيم الاعلام وضبط التفلت الحاصل الى الوزراء او اللجان النيابية، وما هي ملاحظاتكم على ما يتم تحضيره؟

□ لا اعلم ما الهدف من الغاء وزارة الاعلام في الاقتراحات والمشاريع المطروحة. هذه الوزارة هي المرجعية لكل الاعلام اللبناني، اذا الغيناها الغينا المرجعية. هل يتم التغيير والتطوير بتغيير الاسماء؟ يمكن ان نضيف على اسم وزارة الاعلام عبارة "والتواصل"، فكلمة اعلام تشمل كل شيء، اما التواصل فهو جزء من الاعلام. دور وزارة الاعلام الترخيص لكل وسائل الاعلام، وهناك دور للمجلس الوطني بالنسبة الى المرئي والمسموع، علما ان هذا المجلس لا علاقة له بالصحافة المكتوبة ولا بالاعلام الالكتروني. اما العقوبات فهي من اختصاص القضاء وفق قانون المطبوعات.

■ هل قدمتم كنقابة اقتراحات معينة حول القانون الجديد؟

□ نقول للجميع دائما الكلام نفسه. كل وزير جديد يأتي يعلن انه يريد التغيير والتطوير والمحاسبة. لا نفهم سبب ذلك. الا توجد قوانين نافذة يجب تطبيقها. المشكلة هي في الممارسة وتنفيذ القوانين كما يقول دائما الرئيس نبيه بري.

■ كيف يتم ضبط الفلتان الاعلامي في بعض القطاعات لاسيما الجديدة منها؟

□ الامر سهل. على الاعلام الالكتروني ان يحصل على رخصة من وزارة الاعلام، وفق شروط ومعايير معينة ونظام للترخيص كما هي الحال بالنسبة الى ترخيص الجريدة او التلفزيون او الاذاعة. ثمة شروط عامة لاي مؤسسة اعلامية، واذا خالفت القانون يتم تطبيق العقوبات وفق القانون الموجود. من حق الصحافي ان يقول ما يريده فاذا اضرّ او خالف، للمتضرر حق اللجوء الى القانون لتحصيل حقوقه.

■ ما هو المطلوب من اي قانون جديد، وهل تؤيدون توحيد كل قطاعات الاعلام في نقابة واحدة؟

□ الوحدة افضل من التشتت. لكن تركيبة لبنان، ولنكن واقعيين وصريحين، تنعكس على كل شيء والاعلام جزء من هذه التركيبة. يعني من الافضل لكل قطاع اعلامي تنظيم شؤونه بنفسه وفقا لاوضاعه وظروفه، كونه ادرى بما يعانيه. فما دخل نقابة الصحافة مثلا بقطاع المرئي والمسموع او بالاعلام الالكتروني؟

■ ما المطلوب ايضا للحد من انهيار المؤسسات الاعلامية وضمان استمراريتها وفي الوقت ذاته حياديتها واستقلاليتها؟

نقيب الصحافة عوني الكعكي.

> **هناك حاجة الى سنّ قانون ينظم الاعلام الالكتروني فقط**

□ المطلوب امر واحد هو دعم المطبوعات الورقية. سبق ان زرت رئيس الحكومة الدكتور حسان دياب، وابشّر اهل الصحافة المكتوبة اني طلبت منه ان تسهل الدولة استيراد الورق لتصبح سوق الورق مدعومة اسوة بسوق الادوية والمشتقات النفطية. لقد اقتنع الرئيس دياب بالفكرة واتصل بحاكم مصرف لبنان رياض سلامة طالبا منه تسهيل هذا الموضوع. كما اني راجعت الحاكم سلامة واعطى الموافقة على ذلك. اذا حصل دعم للورق يكون هذا افضل انجاز يسجل لرئيس الحكومة وللحاكم.

■ كيف نضمن عدم التفلت وعدم الارتهان؟

□ نداء البطريرك الماروني بشارة الراعي بحياد لبنان وفك اسر الشرعية، يعيد لبنان الى سابق عهده من الازدهار بما فيه ازدهار الاعلام اللبناني. لكن دور لبنان تراجع لانه غير مستقر سياسيا، وعندما يعود الى سابق عهده يعود كل شيء الى طبيعته بما فيه السوق الاعلانية، وهو مصدر دعم اساسي للاعلام ويكفل استقلاليته وحريته. ◄

القصيفي: طالبنا بنقابة تضم كل العاملين في الاعلام

نقيب المحررين جوزف القصيفي.

■ يجري تحضير قانون جديد لتنظيم الاعلام بكل اقسامه احيل من لجنة الاعلام النيابية الى لجنة الادارة والعدل، هل وصلكم منه شيء؟

□ نحن في انتظار التوصل الى صيغة نهائية للاقتراح لتعرض علينا ونبدي وجهة نظر النقابة فيها. لكننا نرى ان الاساس لأي قانون ان يأتي شاملا لكل القطاعات الاعلامية لا ان يكون قطاعيا، وان تكون الحريات مرتكزه الرئيسي. النقابة تصر على ابداء رأيها في هذا القانون قبل جهوزه لانها المعني الاول به، ولان لها الصفة والتجربة ما يؤهلها لأن تقدم الافكار التي تساعد على التوصل الى قانون عصري جامع وشامل يهدف الى توحيد الاعلاميين وتمكينهم من الدفاع عن حقوقهم ومصالحهم وعن القطاع الاعلامي ككل بطريقة افضل.

■ ما رأيكم حول ما يتضمن من افكار، وهل تم التشاور معكم حوله؟

□ تلقيت اتصالا من رئيس لجنة الادارة والعدل النائب جورج عدوان الذي ابدى حرصه على مشاركة نقابة المحررين في العمل الجاري لانجاز اقتراح القانون للوصول الى الصيغة النهائية. اقترح عقد اجتماع بين اللجنة المصغرة المنبثقة من لجنة الادارة والعدل المكلفة درس تفاصيل الاقتراح وبين نقابة المحررين ومن ثم عقد اجتماع مع اللجنة الام. سبق لنقابة المحررين ان التقت رئيس لجنة الاعلام والاتصالات النيابية الدكتور حسين الحاج حسن وبعض اعضاء اللجنة، وجرى البحث في كل ما يتصل باقتراح قانون الاعلام الجديد. لقد ابلغت النقابة اللجنة ثوابتها حول هذا الموضوع وكررت مواقفها امام كل من التقته، بدءا من وزيرة الاعلام الدكتورة منال عبد الصمد، بضرورة اقرار قانون في مجلس الوزراء بتعديل بعض احكام قانون المطبوعات ذات الصلة بانشاء نقابة المحررين واحالته الى المجلس النيابي، بما يؤدي الى توسيع قاعدة الانتساب الى النقابة من خلال ضم كل العاملين في قطاعات الاعلام، وهو ما يزيدها زخما ويمنحها قوة مضافة. هذا المشروع كان قد احيل الى مجلس الوزراء في 6 ايار 2017، لكن جرى سحبه لاسباب لا نرغب حاليا في خوضها.

■ ما هي اقتراحاتكم لتنظيم الاعلام وضبط التفلت الحاصل؟

□ ذلك يكون بالسهر على تطبيق قانون المطبوعات الحالي، ومستقبلا تطبيق قانون الاعلام الجديد. نحن اقترحنا مدونة سلوك تنظم العلاقة بين الاعلام وبين الاخرين، على ان تكون مثابة خارطة طريق، لكنها لا ترقى الى مرتبة القانون من حيث الزامية التقيد بها. نحن في صدد الانتهاء من اعداد هذه المدونة لتكون شاملة وعادلة. لكننا مصرون ايضا على عدم مثول الصحافي امام اي جهة امنية كالضابطة العدلية او امام مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية او محكمة الجزاء في حال حصول مخالفة بالنشر، ونصر على ان تكون محكمة المطبوعات هي المرجع الاول والاخير للصحافي او الاعلامي.

■ ما المطلوب للحد من انهيار المؤسسات الاعلامية وضمان استمراريتها وفي الوقت ذاته حياديتها واستقلاليتها؟

□ يفترض بالقانون المنتظر ان يعالج موضوع سوق الاعلانات وان يضع مقاربات جديدة وابوابا مستحدثة، من اجل حماية مهنة الاعلام في لبنان وتوفير الدعم للمؤسسات، مستفيدا من تجارب كثيرة في الخارج، ووفق آليات تضمن حرية المؤسسات الاعلامية واستقلاليتها، بمعنى ان لا يكون اي دعم مشروطا باجندة سياسية او اقتصادية. هذا امر يتعين على الخبراء العاملين على وضع القانون ايجاده مستشهدين بآخر التطورات الحاصلة في العالم، لأن الصحافة في لبنان اعتمدت في العقود الماضية على مداخيل خارجية غير منظورة كانت سببا في استمراريتها وتطورها وبحبوحتها. كما اعتمدت على المحفظات الاعلانية التي وفرت لها مداخيل كبيرة في اثناء ازدهار السوق الاعلانية في لبنان والدول العربية، لاسيما الخليجية منها. لكن في ظل تراجع المداخيل الخارجية، يجب ان نضع مقاربات لايجاد دعم داخلي ينطلق من دعم الدولة لقطاعات الاعلام عبر دعم المستلزمات الاعلامية من ورق وحبر ومعدات وتقنيات، اضافة الى دعم السوق الاعلانية الداخلية.